مقاطع مفيدة

وضع مثبت شعر على رأسه ثم توضأ فما حكم الوضوء؟

عبدالمحسن الزامل

السؤال الخامس وضعت مثبت شعر على رأسي ولم اكن على طهارة مسحت على مثبت هل يجوز وهل يكون مثبت مانعا للماء ثم ذكرت آآ جوابا للشيخ ابن عثيمين رحمه الله - 00:00:00

في مشعل الحنا الموضوع وهذا معروف في الصحيحين انه عليه الصلاة والسلام لبد رأسه عليه الصلاة والسلام. مسألة المسح على المثبت او ما يسمى اه الجل او الجل ونحو ذلك. اولا ينظر في هذا الجل. هل هو طاهر او ليس بطاهر؟ لان بعض انواع - 00:00:19

اه هذه المثبتات قد تكون مصنوعة من الجيلاتين المصنوع المأخوذ من اه يعني من الميتة من خنزير او ميتة ونحو ذلك هناك شروط في مسألة استعمال مثل هذا الشيء حتى يستحيل ويتحول الى مادة اخرى. لكن اذا كان مأخوذ ميتة او من - 00:00:42

فهو نجس ولا يزيد مسحه الا تنجيسا اه فان كان طاهرا مثلا هل يثبت مأخوذ مثلا من حيوانات مذكاة ونحو ذلك بني على مسألة جواز مسألة جواز المسح عليه هل هو ملحق اه - 00:01:08

اه التلبيد الذي صنعه النبي صلى الله عليه وسلم موضع نظر. ظاهر كلام الجمهور انه لا يلحق به وانه يجب مسح الرأس لان اليقين وجوب مسح الرأس فامسحوا برؤوسكم ودلت السنة على المسح على العمايم واختلف في خمر النساء. فالتوقيف مع الدليل ودلة السنة على ان - 00:01:29

صلى الله عليه وسلم لبد رأسه والظاهر انه يمسح عليه. هذا هو الظاهر. لانه لبد رأسه عليه الصلاة والسلام. وكان قبل احرامه صلوات الله وسلامه عليه. وكان احرامه في اخري ذي القعدة اه في الخامس والعشرين او السادس والعشرين صلوات الله وسلامه - 00:01:49

عليه في يوم الاحد يوم الأحد لأنه شهر يوم السبت وبات آآ بذي الحليفة واحرم آآ يوم الاحد اه عليه الصلاة والسلام بعد صلاة الظهر لما ركب راحلته يوم الاحد ثم لم يزل على احرامه عليه الصلاة - 00:02:09

والسلام حتى تحلل في اليوم العاشر يعني بقي على احرامه نحوا من خمسة عشر يوما صلوات الله وسلامه عليه اربعة عشر يوما ينبني على مسألة تمام شهر ذي القعدة او نقصان في ذلك العام فالله اعلم - 00:02:31

ولا شك انه في هذه الحال سوف يمسح عليه. هل يلحق به مثل هذا؟ فيه نظر اذ الا اذا كان استعمال هذا المثبت لحاجة لابد منها فالذين انه يلحق. اما اذا كان استعماله مثلا من باب التقليد - 00:02:52

من باب اه التزيين نحو ذلك فالاظهر انه لا يستعمل قد يقال في بعض الاحوال حينما تحتاج المرأة الى مثل هذا وانها لو لم تستعمله شق عليها ونحو ذلك في بعض الاحوال - 00:03:15

ربما يقال لا بأس مثلها اما اذا كان على مجرد الزينة التي يمكن ان يستغنى عنها بغير هذا المثبت لان هناك امور او بعظ ما تستعمله النساء والنساء تعرف ذلك يغني عن مثل هذا فالاحوط في مثل هذا ان لا - 00:03:32

وهذا في الوضوء اما في حال الغسل فانهم فان مثل هذا اه يعني مع الاغتسال يذوب يذهب يذوب ويذهب فيصل الماء الى الشعر - 00:03:49